

الرافد في علم الأصول

[44] ولذلك اخترنا أن موضوع علم الأصول كما سيأتي بيانه هو الحجة في الفقه فأبحاثه تدور حول محور الحجة وعدمها، وبناءا على هذا يصح تصنيف علم الأصول على ثلاثة أقسام: أ - قسم الاحتمال. ب - قسم الكشف. ج - قسم الميثاق العقلائي. الاول: الاحتمال: وهو على خمسة أصناف: 1 - الاحتمال الواصل لدرجة القطع والبحث في حجته بحث في حجة القطع. 2 - الاحتمال الواصل لدرجة الاطمئنان والبحث عنه هو المتعلق بحجة الاطمئنان. 3 - الاحتمال المعتمد على قوة المحتمل وإن كانت درجة الاحتمال ضعيفة وهو المتحقق في موارد الاعراض والاموال والدماء، والبحث عن حجته هو البحث المتعلق بأصالة الاشتغال. 4 - الاحتمال المعتمد على العلم الاجمالي وهو يكتسب قوة من خلال استمداده من العلم الاجمالي، الا إذا بلغت الاطراف كثرة تؤدي إلى موهومية الاحتمال في أطراف العلم الاجمالي، وهذا البحث هو المعبر عنه بمباحث العلم الاجمالي والشبهتين المحصورة وغير المحصورة. 5 - الاحتمال الذي لا يستند لقوة في درجته ولا أهمية في المحتمل وهو على نوعين. أ - الاحتمال المصطدم باحتمال معاكس له لوجود علم اجمالي بالجامع وهذا مورد أصالة التخيير. ب - الاحتمال الغير مصطدم باحتمال معاكس وهو مورد أصالة البراءة،
